

الموسم الجامعي (2025-2026)

السداسي : الثاني

المقياس: مقياس المبادئ الجنائية في
الدستور

المستوى: السنة الأولى ماستر القانون الجنائي والعلوم
الجنائية

امتحان الدورة العادية في مقياس المبادئ الجنائية في الدستور- عن بعد

أجب عن السؤال الآتي:

السؤال (20ن): ينص القانون رقم 14-25 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية في مادته الأولى على: "يقوم هذا القانون على مبادئ الشرعية والمحاكمة العادلة واحترام كرامة وحقوق الإنسان، ويأخذ بعين الاعتبار، على الخصوص: أن كل شخص يعتبر بريئاً ما لم تثبت إدانته بحكم قضائي حائز لقوة الشيء المقضي فيه، أنه لا يجوز متابعة أو محاكمة أو معاقبة شخص مرتين (2) من أجل نفس الأفعال ولو تم إعطاؤها وصفا مغايراً، أن تجري المتابعة والإجراءات التي تليها في آجال معقولة ودون تأخير غير مبرر، وتعطى الأولوية للقضية التي يكون فيها المتهم موقوفاً، أن يفسر الشك، في كل الأحوال، لصالح المتهم، أن السلطة القضائية تسهر على إعلام ذوي الحقوق المدنية وضمان حماية حقوقهم خلال كافة الإجراءات، وجوب أن تكون الأحكام والقرارات والأوامر القضائية معللة، أن لكل شخص حكم عليه الحق في أن تنتظر في قضيته جهة قضائية عليا".

المطلوب: حلل وناقش النص، على ضوء ما درست.

ملاحظات هامة:

- تكتب الإجابة على استمارة الإجابة وفق النموذج المسلم من طرف الإدارة فقط.
- تتضمن ورقة الإجابة كل المعلومات الخاصة [الاسم واللقب، المقياس، الفوج، المستوى].
- يجب الالتزام بالآجال التي تحددها الإدارة تحت طائلة عدم قبولها خارج الآجال، وتودع الإجابات ورقياً بصورة حضورية.

أستاذة (ة) المقياس : د. جامل صباح

بالتوفيق والنجاح